

# قرارات

## وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٢٢١ لسنة ٢٠٠٤

صادر بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٠٤

### وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٧١ لسنة ٢٠٠٢ بتفويض وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية فى الاختصاصات الواردة بالمادتين (٤٩ ، ٥٠) من قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات المؤرخة ٢٨/٩/٢٠٠٤ بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

وبناء على ما عرضه السيد رئيس قطاع الديوان العام ؛

**قرر :**

( مادة أولى )

تعتبر المؤسسة المصرية لتطوير التعليم التكنولوجى المقيدة برقم ١٧٧٧

بتاريخ ٢٥/٥/٢٠٠٣ بمديرية الشئون الاجتماعية بالجيزة ذات صفة عامة .

( مادة ثانية )

تتمتع هذه الجمعيات بامتيازات السلطة العامة الآتية :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .

( مادة ثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به فى اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة/ أمينة الجندى